انتهى زاد هنا السيد محمد فان وافقه اي الفرد النسبي غيره فهو المتابع بكسر الموحدة وان وجد متن يشبهه فالشاهد وتتبع الطرق لذلك الاعتبار انتهى وسياتي تحقيقها مستوفى في الصحيح وتعريفه واقسامه وهو بنقل العدل ذي التمام في ضبط ما يروي عن الاعلام متصلا اسناد ما يرويه لا علة ولا شذوذ فيه يدعى الصحيح في العلوم عرفا لذاته وان نظرت الوصفا قوله وهو اي خبر الاحاد وبدا اول تقسيم المقبول وهو منقسم الى اربعة انواع لانه اما ان يشتمل من صفات القبول على اعلاها اولا الاول الصحيح لذاته وهو فعيل بمعنى فاعل من الصحة وهي حقيقة في الاجسام واستعمالها في غير الاجسام مجازا او استعارة والثاني ان وجد ما يجبر ذلك القصور ككثرة الطرق فهو الصحيح لكن لا لذاته وحيث لا جبر فهو الحسن لذاته وان قامت قرينة ترجح جانب قبول ما يتوقف فيه فهو الحسن ايضا لكن لا لذاته وقدم الصحيح لذاته لعلو رتبته والمراد بالعدل على ما قال الحافظ ابن حجر من له ملكة تحمله على ملازمة التقوى والمروة والمراد بالتقوى اجتناب الاعمال السيئة من شرك او فسق او بدعة انتهى كلامه واعلم انا قد كتبنا على تفسير الحافظ للعدالة كغيره بما ذكر رسالة سميناها ثمرات النظر في علم الاثر ولنشير الى شيء مما اشتملت عليه والا فهي بسيطة مشتملة على فوائد شريفة فنقول تفسير العدالة بما ذكروا ان تطابقت عليه كتب اصول الفقه وعلوم الحديث وكتب الفقه وقد يحذف البعض قيد الابتداع الا انهم الكل اتفقوا انها ملكة الخ غير انه لا يخفى ان في عبارة الحافظ في رسمه للتقوى قصورا حيث قال والمراد بالتقوى الخ فانه لا بد من زيادة قيد والاتيان بالواجبات اذا عرفت تطابقهم على انها ملكة والملكة هي كيفية راسخة تصدر عنها الافعال بسهولة يمتنع بها عن اقتراف كل فرد فرد من الكبائر وصغائر الخسة كسرقة لقمة والتطفيف بحبة والرذائل الجائزة كالبول في الطرقات واكل غير السوقي فيه فاقول ولا ريب ان هذا تشديد في العدالة لا يتم الا في حق المعصومين وافراد من خلص المومنين بل جاء في الحديث ان كل بني آدم خطاؤن وخير الخطائين التوابون وفي حديث اخرجه البزار المومن واه راقع

اي واه

اي واه لدينه بالذنب راقع له بالتوبة تمامه فالسعيد من مات على رقعه وفي الحديث الاخر ما من نبي الا عصى او هم الحديث وحديث لو لم تذنبوا لذهب الله بكم ولجاء بقوم يذنبون فيستغفرون فيغفر لهم حديث صحيح ولا يخفى ان حصول هذه الملكة في كل راو من رواة الحديث عزيز لا يكاد يتفق ومن طالع تراجم الرواة علم ذلك ثم ان الذين عرفوا العدالة بما ذكر لم نجد لهم دليلا على ما قالوه ولا تعرضوا للدليل على ذلك وحيث لا دليل لهم فالبحث اللغوي يجب علينا النظر في معناها لغة فرجعنا الى اللغة فوجدنا في القاموس قال العدل ضد الجور وهو في هذه الالفاظ قليل الافادة لانه يقول والجور نقيض العدل فيدور وفي النهاية الذي لا يميل به الهوى وهو وان كان تفسير العادل فقد افاد المراد وفي غيرها العدل الاستقامة ولائمة التفسير في قوله تعالى ان الله يامر بالعدل والاحسان اقوال قال الامام الرازي بعد سرده الاقوال انه عبارة عن الامر المتوسط بين طرفي الافراط والتفريط قلت هو قريب من تفسيره بالاستقامة وقد فسر الاستقامة الصحابة وهم اهل اللغة بعدم الرجوع الى عبادة الاوثان وانكر ابو بكر رضي الله تعالى عنه على من فسرها بعدم الاتيان بذنب وقال حملتم الامر على اشده وفسرها امير المومنين علي عليه السلام بالاتيان بالفرائض انتهى وقال تعالى في الشهود ذوي عدل منكم وممن ترضون من الشهداء وهو كالتفسير للعدل بالمرضي والمرضي من تسكن النفس الى خبره ويرضى به القلب ولا يضطرب ومنه تجارة عن تراض وفي كلام امير المومنين علي عليه السلام اذا اتاكم من ترضون خلقه ودينه فانكحوه واذا عرفت هذا فقد قال الشافعي في العدالة قولا استحسنه كثير من العقلاء بعده قال لو كان العدل من لم يات بذنب لم نجد عدلا ولو كان كل ذنب لا يمنع من العدالة لم نجد مجروحا ولكن من ترك الكبائر وكانت محاسنه اكثر من مساويه فهو عدل انتهى قلت وهو قول حسن ويؤيده تفسير اهل اللغة للعدل بنقيض الجور وليس الجور عبارة عن ملكة راسخة توجب تيان كل معصية ولا الجائر لغة من ياتي بكل معصية بل من غلب جوره على عدله وشره على خيره فالعدل من هو من قارب وسدد وكان خيره اكثر من شره ثم قد اخذ الحافظ عدم البدعة في رسمها وان المبتدع ليس بعدل ولكنه بعد ذلك كما ياتي

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)